

ما زا يفعل من نذر على صيام سنتين ولم يستطع الصيام ولا يستطيع أن يدفع الكفارة؟ اللحيدان - كبار العلماء

صالح اللحيدان

ففي سؤال لها في بداية رسالتها عرضته في شكل قصة انما ضمنت هذه القصة ثلاثة اسئلة في نهاية فقلت لقد نذرت ان انا
رجعت مرة اخرى الى هذه الصفة فسأصوم سنتين فماذا افعل - [00:00:00](#)

وانا لم اعلم كم مرة رجعت الى تلك الصفة انا كما قلت يا فضيلة الشيخ ابني لا استطاع ان اتم صومي. وكذلك لا استطاع الكفارة الا
اذا عملت فما اذا عملت فيما بين الفترتين فترة لعلني استطاع ان استريح لكنني لم استطع - [00:00:22](#)
ان استطعت ان اكفر عن نذري هذا كيف اعمل؟ ارجو ان توجهوني. جزاكم الله خيرا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة
والسلام على سيد الخلق محمد بن عبد الله - [00:00:46](#)

وعلى الله وصحابته ومن والاه وبعد فالذى يظهر ان هذا نذر وان لم اسمع القصة انه ليس بنذر وانما هو يمين تزيد ان تلزم نفسها الا
تعود الى ما كانت - [00:01:01](#)

رغبت تركه فاذا كان ذلك كذلك وهو الظاهر. نعم. فهي انما هي يمين تلزمها الكفارة بالرجوع الى ذلك العمل ايوه وهي كفارة يمين
اطعام عشرة مساخين من اوسط الطعام او كسوتهم من اوسط الكسى - [00:01:22](#)
ومقدار الطعام نصف صاع كيلو ونصف الكيلو للشخص الواحد اذا كانت لم تكن كفرت عن هذه الايمان وهو الظاهر. نعم وتکفيها كفارة
واحدة وان رغبت الاحتياط تکفرت عن كل مخالفة - [00:01:45](#)

وعود الى ما قصته كفارة مستقلة منفردة ولا شك ان ذلك احوط واحسن وان لم تفعل فاني ارجو ان تكون الكفارة الواحدة مبرئة
للذمة ان شاء الله. ان شاء الله - [00:02:04](#)